

رسوم العبور الخاصة بوزارة الصناعة والتجارة بالعملات الأجنبية (الدولار)

التاريخ : 22 جمادى الآخر 1441هـ

الموافق : 16/فبراير/2020م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الادارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

معنون إلى كافة المصادر

الموضوع : رسوم العبور الخاصة بوزارة الصناعة والتجارة بالعملات الأجنبية (الدولار)

في إطار تنظيم تجارة الترانزيت ، ننقل لكم قرار وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي بموجب خطابهم بالنمرة و م ت إ /م و / 19 بتاريخ 22/يناير/2020م بإعتماد رسوم العبور الخاصة بوزارة الصناعة والتجارة بالعملات الأجنبية (الدولار) وفق ضوابط بنك السودان المركزي .

عليه يتم توريد الرسوم المتحصلة في حسابات بنك السودان المركزي بالخارج لصالح حساب وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي رقم (23) بالنقد الأجنبي طرف بنك السودان المركزي

يسري العمل بهذا الخطاب اعتباراً من تاريخه مع مراعاة أن يتم تعديمه على كافة فروعه العاملة.

ع/ بنك السودان المركزي

أميمة صديق عبدالرحمن

إدارة السياسات

الادارة العامة للسياسات و البحث و الإحصاء

بدر الدين حسين جبر الله